



ⵜⴰⵎⴰⵔⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ

15 يونيو 2019

ورزازات في :

رقم : 37/2019

## قرار بإجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة

- إن رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات لدرعة - تافيلالت ؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق لـ 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.13.09 الصادر في 10 ربيع الآخر 1434 الموافق لـ 21 فبراير 2013 بتنفيذ القانون رقم 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات.
- وبناء على المرسوم الملكي 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 الموافق لـ 22 يونيو 1967 بسن نظام عام للمباريات والإمتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 الموافق لـ 07 غشت 2003 بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.04.03 الصادر في 14 من ربيع الأول 1425 الموافق لـ 04 ماي 2004 يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات وأطر الإدارات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 20 من ربيع الآخر 1384 الموافق لـ 19 غشت 1964 بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 الموافق لـ 22 يونيو 2001 بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 الموافق لـ 22 يونيو 2001 بتحديد شروط الإحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب القدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الآخر 1422 الموافق لـ 22 يوليو 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

...../.....



## يقرر مايلي

**المادة الأولى :** تنظم يوم 13 اكتوبر 2019 مباراة للتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، ويشارك فيها المرشحون البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم تقني محاسب بالمقاولات - بخبرة ثلاث سنوات - أو إحدى الشهادات و الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.04.23 بتاريخ 04 ماي 2004.

**المادة الثانية :** يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (01).  
**المادة الثالثة :** تودع ملفات الترشيح شخصيا بالمقر المركزي للغرفة و يحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم 02 غشت 2019.

**المادة الرابعة :** يحدد مكان إجراء المباراة في الاستدعاء .

إمضاء :



الرئيس

محمد الانصاري

